

تاج العروس من جواهر القاموس

وأُراهُ وضعَ المصدَر مَوْضِعَ المَفْعُولِ . والمَغْدَةُ في غُرَّةِ الفَرَسِ كَأَنَّهَا وَارِمَةٌ لِأَنَّ الشَّعْرَ يُنْتَتَفُ لِيَنْبُتَ أبيضَ . والوَثِيرَةُ : الوَرْدَةُ البيضاءُ أَخْبَرَ أَنَّ غُرَّتَهَا جَبِلَّةٌ لَمْ تَحْدُثْ عن عِلاجِ نَتْفِ . المَغْدُ : جَنَى التَّنْضُبِ كَقُنْفُذِ شَجَرٍ وقد مرَّ ذِكْرُهُ وَجَنَاهُ : ثَمَرُهُ . المَغْدُ : الدَّلْوُ العَظِيمَةُ عن الصَّاعِغِيِّ وكأَنه لَغَةٌ في المَهْمَلَةِ . المَغْدُ هو اللُّفَّاحُ البَرِّيُّ قيل : المَغْدُ : هو الباذِزْجَانُ وقيل : هو شَبِيهٌ به يَنْبُتُ في أَصْلِ العِضَةِ ويُحَرِّكُ في الأَخِيرِ قال ابنُ دُرَيْدٍ : والتَّحْرِيكُ أَعْلَى وَأَنزَكَرَهُ ابنُ سَيِّدِهِ حيثُ قال : ولمْ أَسْمَعْ مَغْدَةً . قال : وعسى أَن يكونَ المَغْدُ بِالْفَتْحِ اسْمًا لَجَمْعِ مَغْدَةٍ بالإِسْكان فتكونُ كحَلْفَةٍ وَحَلْقٍ وفَلَاكَةٍ وفَلَاكٍ عن أَبِي سَعِيدٍ : المَغْدُ ثَمَرٌ يُشْبِهُ الخِيَارَ وعن أَبِي حَنيفَةَ : المَغْدُ : شَجَرٌ يَتَلَوَّى على الشَّجَرِ أَرَقُّ من الكَرْمِ وَوَرَقَهُ طَوَالُ دِقَاقٍ نَاعِمَةٌ وَيُخْرِجُ جِرَاءً مِثْلَ جِرَاءِ المَوْزِ إِلَّا أَنَّهُ أَرَقُّ قِشْرًا وَأَكْثَرُ مَاءً حُلْوًا لَا يُقْشَرُ وله حَبٌّ كحَبِّ التَّفَّاحِ والنَّاسُ يَنْتَابُونَهُ وَيَنْزِلُونَ عليه فَيَأْكُلُونَهُ وَيَبْدَأُ أَخْضَرَ ثمَّ يَصْفَرُّ ثمَّ يَخْضَرُّ إِذَا انْتَهَى قال راجزٌ من بني سُوءَاءَةَ : .

نَحْنُ بَنِي سُوءَاءَةَ بنِ عَمْرِ . . . أَهْلُ اللَّسْتَى والمَغْدِ والمَغْفِرِ . وَأَمَّغَدَ الرَّجُلُ إِمَّغَادًا : أَكْثَرَ مِنَ الشُّرْبِ وقال أَبُو حَنيفَةَ : أَمَّغَدَ الرَّجُلُ : أَطَالَ الشُّرْبَ . أَمَّغَدَ الصَّبِيَّ : أَرْضَعَهُ وكذلك الفَصِيلَ وتقولُ المِراةُ : أَمَّغَدْتُ هَذَا الصَّبِيَّ فَمَغْدَنِي أَي رَضَعَنِي . ومَغْدَانُ لُغَةٌ في بَغْدَانَ وبَغْدَادَ عن ابنِ جَنِّي قال ابنُ سَيِّدِهِ وَإِنْ كانَ بَدَلًا فَالكَلِمَةُ رُبَاعِيَّةٌ . ومما يَسْتَدْرِكُ عليه : المَغْدُ : الصَّرَبَةُ وصَمَغُ سِدْرِ البَادِيَةِ قاله أَبُو سَعِيدٍ قال جَزْءٌ بنُ الحارثِ .

وَأَنْزَمْتُ كَمَغْدِ السِّدْرِ يُنْظَرُ نَحْوَهُ . . . ولا يُجْتَنَى إِلَّا بِفَأْسٍ ومَحْجَنٍ م ق د .

المَقْدِيُّ مَخْفَفَةٌ الدَّالِ : شَرَابٌ يُتَّخَذُ مِنَ العَسَلِ كانت الخُلَفَاءُ من بني أُمَيَّةَ تَشْرَبُهُ وهو غيرُ مُسْكِرٍ ورَوَى الأَزْهَرِيُّ بسنده عن مُنْذِرِ الثَّورِيِّ قال : رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بنَ عَلِيٍّ يَشْرَبُ الطَّلَاءَ المَقْدِيَّ الأَصْفَرَ كان يَرْزُقُهُ إِيَّاهُ

عبدُ الملك وكان في ضيافته يَرْزُقُهُ الطَّيْلَاءَ وَأَرْطَالَالًا من لَحْمٍ وهو غَيْرُ
مَنْسُوبٍ إِلَى الْمَقَدِّ اسْمَ قَرِيبةٍ بِالشَّامِ وَوَهْمَ الْجَوْهَرِيِّ لِأَنَّ الْقَرِيبةَ
بِالتَّشْدِيدِ قَالَ شَمْرُ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدٍ يَرْوِي عَنْ أَبِي عَمْرٍو : الْمَقَدِّيُّ :
ضَرْبٌ مِنَ الشَّرَابِ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ قَالَ : وَالصَّحِيحُ عِنْدِي أَنَّ الدَّالَ مُشَدَّدَةٌ قَالَ :
وَسَمِعْتُ رَجَاءَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ : الْمَقَدِّيُّ بِتَشْدِيدِ الدَّالِ : الطَّيْلَاءُ الْمُنْصَفُ
مُشَدَّدَةٌ بِمَا قُدِّسَ بِنِصْفَيْنِ قَالَ . وَيُصَدِّقُهُ قَوْلُ عَمْرٍو بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ :
وَهُمْ تَرَكَوْا ابْنَ كَبِشَّةَ مُسْلَحِيًّا ... وَهُمْ شَغَلُوهُ عَنْ شُرْبِ
الْمَقَدِّ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : أُزْشِدُ بِغَيْرِ يَاءٍ قَالَ : وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْمَقَدِّيَّ
فَحَذَفَ الْيَاءَ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَجَعَلَ الْجَوْهَرِيُّ الْمَقَدِّيَّ مَخْفًافًا وَهُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ
أَهْلِ اللُّغَةِ وَقَدْ حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ مُشَدَّدًا الدَّالِ رَوَاهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ
وَاسْتَشْهَدَ عَلَى صِحَّتِهِ ببيتِ عَمْرٍو بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ حَكَى ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ
بْنِ عُبَيْدٍ وَأَنَّ الْمَقَدِّيَّ مَنْسُوبٌ إِلَى مَقَدِّ وَهِيَ قَرِيبةٌ بِدَمَشْقٍ فِي
الْجَبَلِ الْمُشْرِفِ عَلَى الْغَوْرِ فَهؤلاءِ جُمْلَةٌ مَنْ ذَهَبَ إِلَى التَّشْدِيدِ وَقَالَ أَبُو
الطَّيْبِ الْبُلْغَوِيُّ : هُوَ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ لَا غَيْرُ مَنْسُوبٌ إِلَى مَقَدِّ قَالَ : وَإِنَّمَا
شَدَّدَهُ عَمْرٌو بْنُ مَعْدٍ يَكْرِبُ لِلضَّرُورَةِ قَالَ : وَكَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ قَوْلُ
عَدِيِّ بْنِ الرَّقَاعِ فِي تَشْدِيدِ الدَّالِ أَنَّهُ عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ فِي تَشْدِيدِ الدَّالِ أَنَّهُ
لِلضَّرُورَةِ وَهُوَ :